

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/WG8J/9/4
14 September 2015

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات
المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
في اتفاقية التنوع البيولوجي
الاجتماع التاسع
مونتريال، 4-7 تشرين الثاني/نوفمبر 2015
البند 6 من جدول الأعمال المؤقت*

توصيات من منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية للاتفاقية المعنية بالتنوع البيولوجي

مذكرة من الأمين التنفيذي

مقدمة

1- نظر الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، كما هي عادة الاتفاقية، توصيات منتدى الأمم المتحدة المعني بقضايا الشعوب الأصلية، الذي قام بدوره بوضع توصيات للنظر من جانب مؤتمر الأطراف. وقد نظر الاجتماع الثامن للفريق العامل في تشرين الأول/أكتوبر 2013 والاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في تشرين الأول/أكتوبر 2014 التوصيات الناشئة عن الدورتين السنويتين الحادية عشرة والثانية عشرة لمنتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، اللتين عُقدتا في مقر الأمم المتحدة في نيويورك من 7 إلى 13 أيار/مايو 2012 ومن 20 إلى 31 أيار/مايو 2013 على التوالي.

2- وقد أعدت الأمانة وثيقة المعلومات الأساسية هذه لتيسير وتوجيه المناقشات في إطار هذا البند بشأن التوصيات الناشئة عن الدورتين السنويتين الثالثة عشرة والرابعة عشرة للمنتدى الدائم اللتين عُقدتا من 12 إلى 23 أيار/مايو 2014 ومن 20 نيسان/أبريل إلى 1 أيار/مايو 2015 على التوالي. ويقدم القسم الأول من هذه الوثيقة موجزا للتوصيات الناشئة عن هاتين الدورتين لمنتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية التي لم تنظرها اتفاقية التنوع البيولوجي، وتقدم، كمعلومات أساسية، تحليلاً للإجراءات التي اتخذت بالفعل في إطار الاتفاقية والوثيقة الصلة بهذه التوصيات. ويقدم القسم الثاني تحديثاً للتوصيات السابقة للمنتدى الدائم والتي اتخذ مؤتمر الأطراف إجراءات بشأنها. ويقدم القسم الثالث مشروع توصية للنظر من جانب الفريق العامل.

أولاً - التوصيات الأخيرة الصادرة عن منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية لاتفاقية التنوع البيولوجي

3- لم يُعالج المؤتمر الدائم، خلال الفترة 2014-2015 أي توصيات محددة مقدمة لاتفاقية التنوع البيولوجي. وقد تكون بعض التوصيات العامة ذات صلة باتفاقية التنوع البيولوجي، إلا أن هذه التوصيات نُظرت بالفعل، إلى حد كبير، من جانب مؤتمر الأطراف في الأعمال السابقة حسبما يرد أدناه.

ألف - توصية ناشئة عن الدورة الثالثة عشرة لمنتدى الأمم المتحدة الدائم¹

التوصيات العامة

37- يوصي المنتدى الدائم بأن تستعرض **وكالات الأمم المتحدة** سياساتها التي تتيح لها في الوقت الحاضر مساعدة الشعوب الأصلية في البلدان النامية فقط، وأن تعدل على وجه السرعة هذه السياسات لضمان أن تحصل الشعوب الأصلية في كل من البلدان المتقدمة والنامية على الموارد والمساعدات التقنية وغير ذلك من دعم من جميع وكالات وصناديق الأمم المتحدة.

4- قرر مؤتمر الأطراف، في مقرره VII/16 G الفقرة 10 بشأن الآليات التشاركية للمجتمعات الأصلية والمحلية، إنشاء آلية تمويل طوعية في إطار الاتفاقية لتيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في الاجتماعات التي تعقد في إطار الاتفاقية ومنح أولوية خاصة لأولئك الذين ينتمون للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول والدول الجزرية الصغيرة النامية في الاجتماعات التي تعقد في إطار الاتفاقية. واعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن (المرفق في المقرر VIII/5 D) معايير لتشغيل هذا الصندوق. ويظل هذا الصندوق صندوق الأمم المتحدة الوحيد المخصص بصورة محددة لمشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في الاجتماعات ذات الصلة بالاتفاقية². والاتفاقية تمثل الاتفاق البيئي متعدد الأطراف الوحيد الذي لديه آلية المشاركة هذه. ويمكن الوصول إلى هذا الصندوق الطوعي لممثلي الشعوب الأصلية من البلدان المتقدمة إلا أنه ترد أفضلية لممثلي الشعوب الأصلية من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول والدول الجزرية الصغيرة النامية.

5- وهكذا، تكون اتفاقية التنوع البيولوجي قد اعتمدت بالفعل قرارات واتخذت إجراءات ذات صلة بهذه القضية المعنية.

43- ويحث المنتدى الدائم الدول على توليد احصاءات مفصلة بحسب النواحي العرقية والجنسانية وهوية الشعوب الأصلية ولغاتها، والمهارات اللغوية والتحديد الذاتي وتوفير مصادر البيانات للتمكن من إجراء عمليات تقييم أكثر دقة لما إذا كان أطفال وشباب الشعوب الأصلية تستفيد فعلا من النفقات المخصصة لهم. ويحث المنتدى أيضاً **وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها** على دعم الدول الأعضاء في توليد الإحصاءات و**وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها** والمراكز الأكاديمية لوضع مجموعة أدوات توفر استعراضاً عاماً شاملاً ودقيقاً لمؤشرات التنمية البشرية المتعلقة بآطفال وشباب الشعوب الأصلية.

¹ انظر المحاضر الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2014 الضميمة رقم E/2014/43-E/C.19/2014/11 المتاحة على الموقع

. http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=E/2014/43

² انظر <https://www.cbd.int/traditional/fund.shtml>

6- اعتمد مؤتمر الأطراف، المؤشرات³ الواردة أدناه والتي لها بعض الصلة بأطفال وشباب الشعوب الأصلية إلا أنها تتضمن تركيزاً أوسع نطاقاً على توليد الاحصاءات المفيدة ذات الصلة بالشعوب الأصلية (بشأن الحالة والاتجاهات في المعارف التقليدية)، في إطار برنامج العمل بشأن المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها والخطة الاستراتيجية بالتنوع البيولوجي 2014-2020، وذلك لمساعدة الأطراف على توليد الاحصاءات ذات الصلة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية عن تحقيق أهداف آيتشي بحلول عام 2020 وخاصة الهدف 18 ذات الصلة بالمعارف التقليدية والاستخدام العرفي المستدام. ويمكن أن تدعم المؤشرات المعنية بالمعارف التقليدية التي اعتمدت ولا سيما المؤشر المتعلق باللغات الأطراف على تقييم حالة المعارف التقليدية وتوفر مؤشراً على الاندماج والتحويل الذي يعتبر ذي صلة وثيقة بشباب الشعوب الأصلية.

الهدف 18- بحلول عام 2020، احترام المعارف التقليدية والمستحدثات والممارسات الخاصة بالمجتمعات الأصلية والمحلية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام واستخدامها العرفي للموارد البيولوجية رهنا بالتشريعات الوطنية وصلتها بالالتزامات الدولية، ودمجها بالكامل وتجسيدها في تنفيذ الاتفاقية بمشاركة كاملة وفعالة من المجتمعات الأصلية والمحلية على جميع المستويات ذات الصلة	
المؤشر (المؤشرات الرئيسية)	المؤشر (المؤشرات التشغيلية)
الاتجاهات في دمج التنوع البيولوجي بالتخطيط وصياغة السياسات وتنفيذها	الاتجاهات في التغيير في استخدام الأراضي وحيازة الأراضي في الأراضي التقليدية في المجتمعات الأصلية والمحلية (المقرر X/43)
الاتجاهات في دمج التنوع البيولوجي في التخطيط وصياغة السياسات والتنفيذ	الاتجاهات في ممارسة الحرف التقليدية (المقرر X/43)
الاتجاهات في إمكانيات الوصول إلى المعارف العلمية/التقنية/ التقليدية وتطبيقاتها	الاتجاهات في درجة احترام المعارف والممارسات التقليدية من خلال دمجها الكامل وحمايتها والمشاركة الكاملة الفعالة في التنفيذ الوطني في الخطة الاستراتيجية
الاتجاهات في إمكانيات الوصول إلى المعارف العلمية والتقنية والتقليدية وتطبيقاتها	الاتجاهات في التنوع اللغوي وأعداد المتحدثين بلغات الشعوب الأصلية (المقران VII/30 و VIII/15)

(نقلت بتصرف من المقرر XI/3 A، قائمة إشارية إلى المؤشرات الخاصة بالخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020)

7- وعلاوة على ذلك طلب مؤتمر الأطراف في المقرر XI/3 A، الفقرة 12، إلى الأمين التنفيذي أن يضع بالتعاون مع المنتدى الدولي للسكان الأصليين بشأن التنوع البيولوجي، من بين منظمات أخرى وضع مجموعة أدوات عملية تفسيرية بشأن كل هدف من أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي بما في ذلك الخطوات الممكنة لقياس التقدم صوب هذه الأهداف. ولهذه الغاية فإن المنتدى الدولي للشعوب الأصلية بشأن التنوع البيولوجي يضم بصورة حصرية كاملة شباب الشعوب الأصلية وأبعادهم.

8- وإضافة إلى ذلك طلب مؤتمر الأطراف في المقرر XII/12 A، الفقرة 7 إلى الأمين التنفيذي أن يواصل، بالتعاون مع المنتدى الدولي للشعوب الأصلية بشأن التنوع البيولوجي ضمن منظمات أخرى رهنا بتوافر الموارد، تنظيم وتيسير حلقات عمل انتقالية دولية وحلقات عمل إقليمية بشأن المؤشرات المتعلقة بحالة المعارف والمستحدثات والممارسات التقليدية والاستخدام العرفي المستدام وأن يواصل استكشاف القيمة المضافة للمساهمات من نظم الرصد والمعلومات المعتمدة على المجتمع المحلي التابعة للمجتمعات الأصلية والمحلية وفي تطبيق نهج متعدد يقوم على أساس القوائم لدى رصد المؤشرات بشأن حالات المعارف والمستحدثات والممارسات التقليدية والاستخدام العرفي المستدام من أجل تقييم التقدم صوب تنفيذ الخطة الاستراتيجية

³ يتوافر المزيد من المعلومات في مذكرة الأمين التنفيذي بشأن مؤشرات ذات صلة بالمعارف التقليدية والاستخدام العرفي المستدام المؤرخة في 23 آب/أغسطس 2013 (UNEP/CBD/WG8J/8/9).

للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي ولإبلاغ الأطراف والمنظمات وأصحاب المصلحة بالتقدم المحرز من خلال بوابة معلومات المعارف التقليدية.

9- وعلاوة على هذه الطلبات، قامت أمانة الاتفاقية المعنية بالتنوع البيولوجي، بالتعاون مع المنتدى الدولي للشعوب الأصلية بشأن التنوع البيولوجي وغيره من المنظمات، بتنظيم 4 برامج تدريب إقليمية (أقاليم أفريقيا، وآسيا، والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية) وحلقة عمل دون إقليمية واحدة (الكاريبي) سوف تتضمن التدريب بشأن المؤشرات المتعلقة بالمعارف التقليدية ونظم الرصد والمعلومات المعتمدة على المجتمع المحلي فضلا عن وضع مواد تدريبية بشأن هذا الموضوع تشمل لغات الشعوب الأصلية.⁴ وقد تسنى تنفيذ هذه الأنشطة بفضل حكومة اليابان من خلال صندوق التنوع البيولوجي لليابان. ويجري تحقيق التقدم في العمل المهم المتعلق بنظم الرصد والمعلومات المعتمدة على المجتمع المحلي الذي يقتصر بصورة كاملة على شباب الشعوب الأصلية ويجري إشراك الكثير من شباب المجتمع في جمع البيانات بما في ذلك في توليد ومراقبة بياناتهم وإنشاء نظم المعلومات الخاصة بهم.

10- وهكذا اعتمد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بالفعل مقررات واتخذ إجراءات لها بعض الصلة بهذه التوصية من منتدى الأمم المتحدة الدائم ويمكن الإبلاغ عن هذه الإجراءات للدورة القادمة لمنتدى الأمم المتحدة الدائم.

48- يوصي المؤتمر الدائم الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة بوضع العمالة، والعمل اللائق، والحماية الاجتماعية والاعتراف بالحرف التقليدية وسبل معيشة الشعوب الأصلية بما في ذلك الرعي على جدول أعمال التنمية لما بعد عام 2015. ويعتبر التركيز على الشعوب الأصلية والحصول على العمل اللائق، وسبل المعيشة، والحماية الاجتماعية ذات أهمية بالغة في هذا السياق فسوف توفر الفرصة للعمل على الصعيد العالمي صوب إقامة الظروف الممكنة لاغتنام فرص التنمية المستدامة للرعاة.

11- واعتمد مؤتمر الأطراف المقرر X/43 مؤشرا للمعارف التقليدية والحالة والاتجاهات في العلاقات التقليدية. وتعمل الأمانة على دراسة تفعيل هذا المؤشر مع منظمة العمل الدولية.

باء - توصيات ناشئة عن الدورة الرابعة عشرة لمنتدى الأمم المتحدة الدائم⁵

6- يوصي المؤتمر الدائم الدول والشعوب الأصلية ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها بالاشتراك فورا في عملية تشاورية تركز على التنفيذ الكامل والفعال للوثيقة النهائية على المستويات المحلية، والوطنية، والإقليمية والدولية. كما يوصي المنتدى بأن يحدد وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ويوفر رؤيته لإجراء يهدف إلى ضمان المشاركة المباشرة لممثلي الشعوب الأصلية بما في ذلك الخبراء الأعضاء في المنتدى في إعداد وتنسيق خطة عمل تشمل المنظومة بأكملها بهدف الترويج بتجانس أنشطة منظومة الأمم المتحدة في هذا المجال. ويدعو المنتدى وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية إلى إبلاغ المنتدى على التقدم المحرز خلال الدورة الخامسة عشرة.

12- وتسهم أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي بوصفها فريق الدعم المشترك بين الوكالات بشأن قضايا الشعوب الأصلية في وضع خطة عمل الأمين العام التي تشمل المنظومة بأكملها لضمان توافر نهج متجانس إزاء تحقيق غايات إعلانات الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية⁶ بما في ذلك تحديد الفرص للعملية الاستشارية. وتتفق خطة العمل مع التفويض الوارد

⁴ يرد مزيد من المعلومات على الموقع <https://www.cbd.int/tk/cb/trainingprogramme.shtml>.

⁵ يرجى الرجوع إلى المحاضر الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2014 والضميمة رقم 23 (E/2015/43 و E/C.19/2015/10) المتاحة

على الموقع http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=E/2015/43.

⁶ قرار الجمعية العامة رقم A/RES/61/295، المرفق.

في الوثيقة النهائية للمؤتمر العالمي بشأن الشعوب الأصلية⁷ الذي عُقد يومي 22 و 23 أيلول/سبتمبر 2014 في مقر الأمم المتحدة بنيويورك. ويحدد هذا التفويض ما يلي:

31- ونطالب الأمين العام، بالتشاور والتعاون مع الشعوب الأصلية، وفريق الدعم المشترك بين الوكالات بشأن قضايا الشعوب الأصلية والدول الأعضاء إلى البدء في وضع خطة عمل تشمل المنظومة بأكملها، في حدود الموارد القائمة، لضمان توافر نهج متجانس يحقق غايات (إعلان الأمم المتحدة) (بشأن حقوق الشعوب الأصلية) وإبلاغ الجمعية العامة خلال دورتها السبعين، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التقدم المحرز. وندعو الأمين العام إلى أن يمنح، بحلول نهاية الدورة السبعين للجمعية العامة، موظف كبير من موظفي منظومة الأمم المتحدة يتمتع بإمكانية الوصول إلى أعلى مستويات اتخاذ القرار في المنظومة، بمسؤولية تنسيق خطة العمل واستئارة الوعي بحقوق الشعوب الأصلية على أعلى مستوى ممكن وزيادة التجانس في أنشطة المنظومة في هذا المجال".

13- وهكذا سوف تواصل أمانة الاتفاقية المعنية بالتنوع البيولوجي المساهمة في العملية بوصفها عضوا في فريق الدعم المشترك بين الوكالات بشأن قضايا الشعوب الأصلية، لضمان أن يتيح إطار الإبلاغ في خطة العمل التقدم المحرز بواسطة الاتفاقية، في إطار اختصاصاتها والمتعلق بإعلانات الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية لتسجيلها، وخاصة تلك المتعلقة بالمعارف التقليدية والاستخدام العرفي المستدام والمشاركة الفعالة للشعوب الأصلية في عمل الاتفاقية.

ثانياً - تحديث التوصيات السابقة للمنتدى الدائم للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

14- يوفر القسم التالي معلومات عن الإجراءات التي اتخذت استجابة للتوصيات السابقة للمنتدى من منتدى الأمم المتحدة الدائم لقضايا الشعوب الأصلية والناشئة عن الدورة العاشر بشأن عدة مسائل من بينها استخدام مصطلح "الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية" الذي عالجها مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثاني عشر في المقرر XII/12 F. ولم يتلق توصيات أخرى منذ ذلك الوقت. وقد نظر مؤتمر الأطراف في اجتماعاته السابقة في التوصيات الناشئة عن الدورتين الحادية عشرة والثانية عشرة للمنتدى الدائم.

التوصية 26- تأكيد حالة الشعوب الأصلية باعتبارها "شعوب" يمثل أهمية في عملية الاحترام الكامل وحماية حقوق الإنسان الخاصة بهم. واتساقا مع تقريره لعام 2010 (E/2010/43 and E/C.19/2010/15) ناشد المنتدى الدائم الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي التي تضم بصفة خاصة بروتوكول ناغويا اعتماد مصطلح "الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية" باعتباره تجسيدا دقيقا للهويتين المتميزتين اللتين حددتهما هاتين الكيانين منذ اعتماد الاتفاقية قبل عشرين عاما تقريبا.

التوصية 27- يكرر المنتدى الدائم تأكيده للأطراف في الاتفاقية المعنية بالتنوع البيولوجي وخاصة الأطراف في بروتوكول ناغويا أهمية احترام وحماية حقوق الشعوب الأصلية في الموارد الجينية. اتساقا مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. واتساقا مع هدف تقاسم المنافع "بصورة عادلة ومنصفة" في الاتفاقية والبروتوكول، ينبغي حماية جميع الحقوق المعتمدة على الاستخدام العرفي وليس فقط على الحقوق "المنشأة". وقد خلصت لجنة القضاء على التمييز العنصري إلى أن هذه الأنواع من التفريق سوف تكون تمييزية.

15- نظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر التوصيات الواردة في الفقرتين 26 و 27 من تقرير الدورة العاشرة للمنتدى الدائم⁸ (E/2011/43-E/C.19/2011/14) وفي الفقرة 1 من المقرر XII/12 F بشأن مصطلح "الشعوب الأصلية

⁷ انظر قرار الجمعية العامة رقم 69/2 المتاح على الموقع <http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=A/RES/69/2>.

والمجتمعات المحلية"، وقرر مؤتمر الأطراف استخدام مصطلح "الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية" في القرارات المقبلة والوثائق سنوياً بمقتضى الاتفاقية حسب مقتضى الحال". غير أنه ما زال يتعين على مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا النظر هذه التوصيات.

16- وقد يرغب الفريق العامل في أن يدعو مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في اتفاقية بروتوكول ناغويا إلى النظر هذه التوصيات واتخاذ الإجراءات حسب مقتضى الحال.

رابعاً - مشروع توصيات محتملة لنظر الفريق العامل

قد يرغب الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في أن يوصي مؤتمر الأطراف بأن يعتمد خلال اجتماعه الثاني عشر مقراً على نسق الخطوط التالية:

إن مؤتمر الأطراف بعد أن أحاط بالمقرر XII/12 F بشأن مصطلح "الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية"،

1- يدعو مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتعاقب العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها إلى أن ينظر في التوصيات الواردة في الفقرتين 26 و 27 من تقرير الدورة العاشرة لمنتدى الأمم المتحدة الدائم لقضايا الشعوب الأصلية⁹ (E/2011/43-E/C.19/2011/14) وأن يتخذ الإجراءات حسب مقتضى الحال،

2- يحاط علماً بالتوصيات الناشئة عن الدورتين الثالثة عشر والرابعة عشر لمنتدى الأمم المتحدة الدائم لقضايا الشعوب الأصلية ويطلب من الأمانة أن تواصل إبلاغ منتدى الأمم المتحدة الدائم لقضايا الشعوب الأصلية عن التطورات ذات الاهتمام المتبادل.

⁸ انظر المحاضر الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2011 الضميمة (E/2011/43-E/C.19/2011/14) المتاحة على الموقع <http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=E/C.19/2011/14> ويتوافر التصويب 1 على الموقع <http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=E/C.19/2011/14/Corr.1>

⁹ انظر المحاضر الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2011 الضميمة (E/2011/43-E/C.19/2011/14) المتاحة على الموقع <http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=E/C.19/2011/14> ويتوافر التصويب 1 على الموقع <http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=E/C.19/2011/14/Corr.1>